

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٤٨ لسنة ٢٠١٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور المعدل الصادر في الثامن عشر من يناير ٢٠١٤ ؛
وعلى القانون رقم ٤٢ لسنة ١٩٦٧ في شأن التفويض في الاختصاصات ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٤ بتشكيل الوزارة ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٤٧ لسنة ١٩٨٣ بتشكيل لجنة أفغانستان
والمعدل بالقرار رقم ١٠١١ لسنة ١٩٩٦ ؛

قرر:

(المادة الاولى)

تفوض السيدة وزيرة التضامن الاجتماعي في اعتماد توصيات وقرارات لجنة مباشرة
مسئوليات واختصاصات مكتب أفغانستان ، والصادر بها قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٤٤٧ لسنة ١٩٨٣ المشار إليه .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ٢ جمادى الأولى سنة ١٤٣٥ هـ

(الموافق ٣ مارس سنة ٢٠١٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب